

ف نجد الشريعة الإسلامية على سبيل المثال جاءت لتدعوا ولتحت على حفظ النفس الذي يُمثل (حب البقاء) وجاءت لتدعوا ولتحت أيضاً على حفظ النسل الذي يُمثل (حفظ النوع) بل هما من ضمن المقاصد الأساسية والرئيسية، فالشريعة الإسلامية عُنيت بالنفس عنايةً فائقةً كما يذكر فقهاء وعلماء الإسلام، ولذلك كان الإعتداء على حق الحياة، أو إزهاق النفس عمداً - في نظر الإسلام - جريمة عظمى تقترب لا في حق المعتدى عليه فقط، بل وفي حق المجتمع الحي ككل (مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا) [المائدة: 32] فحفظ النفس حسبما يؤكد فقهاء الإسلام مقصد عظيم من مقاصد الشريعة الإسلامية، ولم يُفرق الإسلام في ذلك على حسب قولهم، أو بين عربي أو أعجمي، كما أنه من المسلمات في القرآن والسنة كما يذكر فقهاء الإسلام أن - الله - تعالى - جعل للنفس البشرية حرمة عظيمة، ولم يجعل الكفر سبباً أو علة في قتلها أو انتهاك حرمتها أو الاعتداء عليها، فالقرآن الكريم اهتم ببيان حرمة النفس البشرية وكونها من حرمات الله - تعالى - التي لا يجوز استباحتها إلا بالحق، فالأصل في العلاقات الإنسانية - كما يقررها الإسلام - التعايش والتعارف الاجتماعي، والتعاون على البر والتقوى،